

سنن أبي داود

572 - حدثنا أحمد بن صالح ثنا عنبسة أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال .
وعليكم تمشون وأتوها تسعون تأتوها فلا الصلاة أقيمت إذا " يقول A ا رسول سمعت Y
السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا " .
قال أبو داود وكذا قال الزبيدي وابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمرو وشعيب بن أبي
حمزة عن الزهري " وما فاتكم فأتموا " وقال ابن عيينة عن الزهري وحده " فاقصوا " وقال
محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة " فأتموا
" وابن مسعود عن النبي A وأبو قتادة وأنس عن النبي A كلهم [قالوا] " فأتموا " . K

حسن صحيح